المبحث الرابع

عطف التسوية

اتخذتُ التسوية عنوانًا لهذا النوع من العطف الذي لا يكون الغرض فيه إفادة التشريك في الحكم ، حيث لا تظهر معه فائدة العطف ، وتصبح صورة العطف نوعًا من العبث اللفظي ، الذي برئت منه لغة القرآن ، وتنزه عنه كتاب الله العزيز ، وكان يمكن أن أسمى ذلك عطف التشبيه ، لأن الغرض منه إلحاق المعطوف عليه بالمعطوف في أمر مشترك بينهما ، لأغراض شتى ، لولا أنني لا أميل إلى الجدل في مصطلحات تعارف عليها القوم ، والتنازع فيما ليس وراءه ما يفيد في إثراء مباحث هذا الفن ، خاصة أن كثيرًا من أعلام المفسرين كانوا يتحاشون التصريح بهذا المصطلح ، ويستخدمون عبارات تفصح عنه ولا تسميه ، فهذا قول الله تعالى على لسان إبراهيم عليه السلام ﴿ رَبَّنَآ إِنَّكَ تَعْلَمُ مَا نُخْفِي وَمَا نُعْلِنُ ﴾ (إبراهيم:٣٨) ، إحدى صور هذا العطف الذي لا تظهر فيه فائدة التشريك في الحكم ، لأن علم الله تعالى بما يخفى يغني عن ذكر علمه بما يعلن ، ضرورة أن الذي يعلم الخفايا لا تغيب عنه الظواهر ، فتصبح صورة العطف فارغة من المضمون ، لذا كان لابد من البحث عن سر آخر لهذا العطف تنزيهًا لكلام الله عن اللغو ، وهو الذي أدركه الزمخشري وأبان عنه بقوله : « تعلم السر كما تعلم العلن علمًا لا تفاوت فيه » [1] .

وهذه عبارة مفصحة عن صورة تشبيه عاد فيها الغرض إلى المشبه (أعني المعطوف عليه)، حيث ألحق بالمعطوف ليكون العلم به لدى الله تعالى واضحًا لا خفاء فيه علمه بما يعلن ، وبذلك تتحقق المبالغة في الإحاطة عن طريق

---

(١) الكشاف ٢/٣٨١ .

تسوية المعطوف عليه بالمعطوف ، وقد استخدم جار الله في البيان عنها صورة التشبيه وأداته وإن لم يسمه .

ومثلما فعل الزمخشري في الآية فعل المرزوقي من قبله في بيت الحماسة:

بِئْسَ الخَلائِفُ بَعْدَنا أَوْلادُ يَشْكُرَ واللِّقَاحُ

يقول المرزوقي موضحًا صورة العطف في عجز البيت : « جعل أولاد يشكر كاللقاح - وهي الإبل بها لبن - في حاجتها إلى من يذب عنها ويحامي عليها »[1] .

فهل بعد ذلك إبانة عن إفادة العطف مدلول التشبيه بعد أن ذكر جميع أركانه من مشبه ، ومشبه به ، وأداة ، ووجه شبه ، ولم يبق إلا أن يحذف الكاف لتحل الواو محلها ؟ ولا أرى فارقًا بين أن نقول : جعل أولاد يشكر واللقاح سواء في الذب عنهما ، والمحاماة عليهما ، وبين ما قاله المرزوقي في أن المدلول واحد حتى لا أضايق القوم بمصطلح لا يتقبلونه .

أغراض التسوية بين المتعاطفين :

١- **دفع التوهم وإزالة الاستغراب :** وذلك في قوله تعالى حكاية عما بشرت به الملائكة مريم عليها السلام في وصف ابنها المنتظر ﴿ **وَيُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِي ٱلْمَهْدِ وَكَهْلًا** ﴾ (آل عمران:٤٦) . فكلام عيسى عليه السلام في المهد أمر غريب تبشر به امرأة لم تعهد ذلك في طفل ، وربما يتصور المرء حين يسمع هذا أن كلام الطفل في المهد نوع من التفوق في الذكاء ، كما يحدث بين الأطفال ، فيسرع بنطق كلمات لا مدلول لها ، أو ذات مدلول ساذج ، خاصة أن لفظ (المهد) يشير إلى الطفولة المبكرة ، ولا يعين زمنًا محددًا ، بل ربما يمتد إلى بواكير الصبا . يقول ابن منظور : «ومهد الصبي : موضعه الذي يهيأ له ويوطأ لينام فيه، وفي التنزيل: ﴿ **مَن كَانَ فِي ٱلْمَهْدِ صَبِيًّا** ﴾»[2].

---

(١) شرح ديوان الحماسة للمرزوقي ٢/٥٠٥ .

(٢) لسان العرب مادة (مهد) ص ٤٢٨٦ .

فالفترة التي يحتاج فيها الصبي إلى إعداد فراشه وتهيئته ربما تمتد إلى سنوات ، وموطن الإعجاز هنا ليس في مجرد الكلام ، وإنما في أن يكون ناطقًا بالحكمة والهدى ، كأنه كهل نضج فكره واستقام منطقه ، لذلك كانت الصورة هنا صورة تشبيه كلام عيسى عليه السلام في مهده بكلامه في حال كهولته ، ولذا قال البيضاوي : «والمعنى تكلمهم في الطفولة والكهولة على سواء ، والمعنى إلحاق حالة الطفولة بحالة الكهولة في كمال العقل والتكلم» [1] .

هذه صورة تشبيه ـ كما لا يخفى ـ سواء أطلقنا عليه اسمه أم لم نطلق ، ولا أرى كبير فرق بين إطلاق التسوية والتشبيه عليه حتى يقبل الشهاب القول بالتسوية ويرفض مصطلح التشبيه يقول : «ودلالته على التسوية عقلية ، لأن ذكر تكلم الكهولة ليس لأنه آية ، بل ليجعلهما على حد سواء وهو ظاهر . فما قيل لا دلالة له على التسوية ، والأولى أن يجعل ﴿ وَكَهْلًا ﴾ تشبيهًا ، أي تكلمهم كائنًا في المهد ، وكائنًا كالكهل في التكلم ، وحينئذ ينهدم الاستدلال به على أنه سينزل ليس بشيء ، لأن ما ذكره يفيد التسوية أيضًا ، وكون التشبيه يؤخذ من العطف لا وجه له» [2] .

فهو برغم تسليمه بأن التشبيه يفيد التسوية يرفض القول بالتشبيه ، لا لشيء إلا لأن المتعارف أن التشبيه لا يؤخذ من العطف ، وهو نفس ما ردده في قوله تعالى : ﴿ يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا ﴾ (فاطر:٣٣) ، حيث علق على قول البيضاوي (من ذهب في صفاء اللؤلؤ) بقوله : «لا يظهر له وجه إلا على تشبيه الذهب الخالص في بريقه وصفائه باللؤلؤ ، لكن ليس هذا محل العطف» [3] .

ثم إنه لا مانع أن يفيد العطف في قوله ﴿ وَكَهْلًا ﴾ إلى جانب التسوية سرًّا آخر ، وهو الإلماح إلى أن الله سيتعهده ويحميه ، حتى يمتد عمره ، زيادة

---

(١) أنوار التنزيل ٢٩٩/٣ .
(٢) حاشية الشهاب ٢٩٩/٣ .
(٣) المصدر السابق ٢٢٧/٧ ، ٢٢٨ .

في إلقاء الاطمئنان بقلب أم تعلم أنها ستلد طفلاً غريبًا عن عالم الأطفال ، وأنها ستتعرض وطفلها إلى متاعب من قومها ، ربما تمتد أيديهم إلى هذا الوليد الذي سيعتبرونه رمزًا لجريمة خُلُقية ، في محاولة للتخلص منه ، وهذا هو العطاء القرآني الذي لا يقف عند حد ، وهو آية الإعجاز فيه .

٢- **التسوية لتفظيع شأن المعطوف عليه :** من ذلك قوله تعالى : ﴿ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ﴾ ردًّا على قول اليهود : ﴿ إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ ﴾ (آل عمران:١٨١) ، ولما كانت هذه الكلمة بالغة الشناعة في جانب الله تعالى لم يكتف القرآن بإعلامهم أن ذلك مسجل عليهم سيعاقبون به لا محالة ، ولكنه عطف عليه جريمة أبشع منها كان يرتكبها اليهود ، وهي قتلهم الأنبياء بغير حق ، ليفيد بذلك تفظيع مقالتهم التي تعدل عند الله جريمة قتل الأنبياء ، سيما إذا كان قتلهم بغير حق ، ومعلوم أن قتل الأنبياء لا يكون بوجه حق أبدًا ، ولكنه أراد تبشيع هذه الجريمة بأنهم لم يكونوا يجهلون أنهم أنبياء ، ولا أنهم اختلط عليهم الأمر ، بل كان وجه الباطل ظاهرًا أمامهم وهم يرتكبون أبشع الجرائم في تاريخ الإنسانية بقتل هُداتهم ، فلا غرو أن يقولوا مثلما قالوه عن الله ، وذلك ما صرح به العلامة أبو السعود بقوله : «ولذلك عطف عليه قوله تعالى ﴿ وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ ﴾ إيذانًا بأنهما في العظم أخوان ، وتنبيهًا على أنه ليس بأول جريمة ارتكبوها ، بل لهم فيه سوابق ، وأن من اجترأ على قتل الأنبياء لم يستبعد منه أمثال هذه العظائم» [(١)] .

وعليه قوله تعالى في عذاب أهل النار ﴿ يُصَبُّ مِن فَوْقِ رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ ۝ يُصْهَرُ بِهِ مَا فِي بُطُونِهِمْ وَالْجُلُودُ ﴾ (الحج:١٩،٢٠) ، فإن الماء البالغ نهاية الحرارة حين يُصب من فوق الرءوس فيصهر ما في البطون ، لا يكون بحاجة

---

(١) إرشاد العقل السليم ١٢١/٢ .

إلى أن يقال بعد ذلك إنه يصهر الجلود . من هنا كان لنا أن نبحث عن سر للعطف يليق ببلاغة البيان القرآني ، وهو أن الله تعالى أراد تفظيع هذا النوع من العذاب الذي لا يقف فيه إلى حد أن يشوي الماء الجلود ، بل يصهر البطون ، ثم بالغ في المعطوف عليه حتى صار صهر الماء لما في بطونهم على درجة واحدة مع انصهار الجلود، التي هي أسرع أجزاء الجسم قابلية للانصهار، بحكم أنها أول ما يتعرض له وأمرها ظاهر للعيان لا يخفى على أحد ، وهي نكتة ذكرها الشهاب الخفاجي بعد ذكر وجوه دونها بلاغة فقال : «وقيل إن التأثير في الظاهر ظاهر غنى عن البيان ، وإنما ذكر للإشارة إلى تساويهما ، ولذا قدم الباطن ، لأنه المقصود الأهم ، فلا يتوهم أن حق النظم تقديم الجلود» [1] .

وقريب من ذلك تفظيع الله أمر هؤلاء الذين يسوفون في التوبة حتى يعاجلهم الموت . يقول تعالى : ﴿ وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٰٔنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ ﴾ (النساء:١٨) .

فإن التوبة إذا لم تُقبل من عاص يتوب إلى الله في سكرات الموت ، فإن الكافر الذي يموت على الكفر أجدر بذلك وأحق ، فما قيمة عطفه إلا إبراز المساواة بين الفريقين في نفي قبول التوبة عنهم ، ليقطع الرجاء على من تسول له نفسه التمادي في عصيانه لله ، وإبراز عمله هذا في أقبح الصور التي ينفر منها المسلم ، وهي صورة من ماتوا على الكفر ، وهذا ما لمحه الإمام البيضاوي حين قال : «سوَّى بين من سوَّف التوبة إلى حضور الموت من الفسقة والكفار ، وبين من مات على الكفر في نفي التوبة ، للمبالغة في عدم الاعتداد بها في تلك الحالة ، وكأنه قال : وتوبة هؤلاء وعدم توبة هؤلاء سواء» [2] .

---

(١) حاشية الشهاب ٦/٢٨٩ ، ٢٩٠ .

(٢) أنوار التنزيل ١/٢١٠ ، الحلبي .

٣- **التسوية لإظهار الضلال وإفحام الخصم** : من ذلك قوله تعالى في خطاب أهل الكتاب : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِن قَبْلُ ﴾ (النساء:١٣٦) ، فإن إيمان أهل الكتاب بما أنزل من قبل ثابت ، والمنكر لديهم هو الكتاب الذي أنزل على : «محمد» ، فلا معنى لأن يقال لهم ﴿ ءَامَنُوٓاْ ﴾ بما هم مؤمنون به فعلاً ، وليس الغرض إلى طلب الدوام على هذا الإيمان ، لأن استمرارهم على ما هم عليه ليس مطلوبًا ، وإنما هو - في رأيي - من عطف التسوية لإظهار خطئهم وتجهيلهم في إنكار نبوة الرسول ، وما أنزل عليه من ربه ، فكأنه يقول لهم : لستم بمؤمنين إلا إذا آمنتم بالقرآن إيمانكم بالتوراة والإنجيل ، فإن الإيمان لا يتجزأ ، لأن الحق واحد لا يقبل التجزئة ، وفي هذا رد على دعواهم التي حكاها القرآن ﴿ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ ﴾ (النساء:١٥٠) ، ولعل هذا ما يلمح من الوجه الثاني الذي ذكره الرازي في تفسير الآية يقول : «كيف قيل لأهل الكتاب ﴿ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِن قَبْلُ ﴾ مع أنهم ما كانوا كافرين بالتوراة والإنجيل بل مؤمنين بهما ؟ والجواب عنه من وجهين : الأول أنهم كانوا مؤمنين بهما فقط وما كانوا مؤمنين بكل ما أنزل من الكتب ، فأُمروا أن يؤمنوا بكل الكتب المنزلة . الثاني أن إيمانهم ببعض الكتب دون البعض لا يصح ، لأن طريق الإيمان هو المعجزة ، فإذا كانت المعجزة حاصلة في الكل كان ترك الإيمان بالبعض طعنًا في المعجزة ، وإذا حصل الطعن في المعجزة امتنع التصديق بشيء منها ، وهذا هو المراد بقوله تعالى : ﴿ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ ﴾»[1] .

٤- **عطف التسوية للمبالغة في تحقق المعنى** : ونلمح روعة العطف وبلاغته في قوله تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا

---

(١) تفسير مفاتيح الغيب ٣٢٨/٣ .

﴿وَظِلَٰلُهُم بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْآصَالِ﴾ (الرعد:١٥). يقول أبو السعود في تفسير الآية: «أي وتنقاد له تعالى ظلال من له ظل منهم، أعني الإنس حيث تتصرف على مشيئته، وتتأتى لإرادته في الامتداد والتقلص»[1].

وهذا يعني تفسير السجود بالانقياد ليعم العاقل وغيره، وهو رأي جمهور المفسرين، لكن أحداً لم يحاول النفاذ إلى أعماق النص لاستخراج بلاغة عطف الظلال على ما قبله، مع أن ظل المرء تابع له، وهو أظهر في الانقياد من صاحبه، فما الفائدة من ذكره؟ وما ألمحه تجاوبًا مع السياق أنه تعالى يريد أن يلفت العقول إلى سر قدرته وهيمنته على خلقه وخضوع الكل لمشيئته طائعين ومكرهين، شأنهم في ذلك شأن الظل الذي هو عرض قائم بذات صاحبه، لا يملك الخروج عن قانون الجوهر الذي هو قائم به، وهكذا تكون المخلوقات الجارية على مشيئة الله ظلالاً لقدرته، لا تخرج عنها، ولا تتفلت منها، فكان العطف مُشعراً بالمساواة في الخضوع بين الجواهر والأعراض، أقصد بين الإنسان وظله، وإن ظن جهلاً أنه غير ذلك، وذلك ما تضفيه الآيات قبل هذه الآية ﴿وَيُسَبِّحُ ٱلرَّعْدُ بِحَمْدِهِۦ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِۦ وَيُرْسِلُ ٱلصَّوَٰعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَن يَشَآءُ وَهُمْ يُجَٰدِلُونَ فِى ٱللَّهِ وَهُوَ شَدِيدُ ٱلْمِحَالِ ۝ لَهُۥ دَعْوَةُ ٱلْحَقِّ وَٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُم بِشَىْءٍ إِلَّا كَبَٰسِطِ كَفَّيْهِ إِلَى ٱلْمَآءِ لِيَبْلُغَ فَاهُ وَمَا هُوَ بِبَٰلِغِهِۦ ۚ وَمَا دُعَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ إِلَّا فِى ضَلَٰلٍ﴾ (الرعد:١٣،١٤)، وبذلك يتحقق معنى العبودية الكاملة والطاعة المطلقة لصاحب الأمر، والانقياد التام لمن بيده ملكوت السماوات والأرض.

---

(١) إرشاد العقل السليم ١٢/٥.